

مجلة آداب ذي قار  
Thi Qar Arts Journal



دليل الانسداد مقارنة هرمنيوطيقية في الفكرالأصولي

The Evidence of Obstruction: A Hermeneutic Approach to Fundamentalist Thought

م. د مرتضى جليل طاهر

Lecture Dr. Mortada Jalil Taher

College of Islamic Sciences / University of Thi Qar

Abstract

The research stems from the problem of the reliability of understanding offered by religious texts in whether this problem is related to the nature of the discourse and its context or the nature of the transmission methods and the security gaps that follow for its purpose and purposes. This problematic is in the framework of establishing a presumptive understanding after acknowledging the inefficiency of the guarantor data, and then changing the bridging between the fundamentalist given and the modern interpretive understanding without dissolving the specificity of the approach.

Keywords: obstruction, hermeneutics, discourse, understanding, orality, notation

معلومات البحث

تاريخ الاستلام : ٢٠٢٢/٢/١٥

تاريخ قبول النشر : ٢٠٢٢/٣/١٦

تاريخ النشر الالكتروني : ٢٠٢٢/٣/٢٩

الكلمات المفتاحية :

الانسداد ، الهرمنيوطيقيا ، الخطاب ،  
الفهم ، الشفاهية ، التدوين

المراسلة :

م. د مرتضى جليل طاهر

[murtada.jalil.islqu@utq.edu.iq](mailto:murtada.jalil.islqu@utq.edu.iq)

## المخلص

ينطلق البحث من إشكالية وثوقية الفهم التي تتيحها النصوص الدينية في سواء كانت تلك الإشكالية مرتبطة بطبيعة الخطاب وسياقه أو بطبيعة الطرق الناقلة وما يتبعها من فجوات الضمان لمؤداه ومقاصده ، في ضوء ذلك عمل البحث على مقارنة هرمينوطيقية لهذه الاشكالية ضمن المدونة الأصولية في إطار دليل الانسداد الذي وثق هذه الاشكالية في إطار التأسيس لظنية الفهم بعد الاقرار بعدم كفاءة المعطيات الضامنة ، ومن ثم تغيا التجسير بين المعطى الأصولي والفهم التأويلي الحديث دون التدويب لخصوصية التناول .

## مقدمة البحث

ينطلق البحث من سؤال إشكالي حول وثوقية الفهم وكفاءته من النصوص الدينية التي هي عماد البناء الشرعي المحرك للإنسان ، وهذا الفهم ينبغي إحرازه بنحو يضمن مرادات الشارع المتجسدة في دلالات نصوصه، تلك التي تمثل التدوين لبياناته الأولى التي تلقاها المسلمون بنحو شفاهي ، وما ينتج عن ذلك هو تضائل الضمانات المطابقة للفهم الأمثل بعد الابتعاد عن لحظة الخطاب الأولى ، وهذه الفجوة تتطلب تكييفاً معرفياً يتغلب عليها بالنحو الذي يحقق وثوقية كاشفة وملزمة في الوقت نفسه .

من بين تلك المحاولات التي اشتغل عليها الأصوليون دليل الانسداد ، الذي حاول فيه الأصوليون الإجابة على هذه المشكلة فضلا عن رسم طبيعتها وحدودها ، بنحو نفترض فيه أن هذا الدليل يمثل منطقة معرفية يمكن لها أن تمد تجسيرا مع واقع البحث الهرمينوطيقي ، فضلا عن كونه يمثل إحدى آليات العقل الأصولي ازاء هذا النوع من المشاكل التي تطال الخطاب الشرعي بكل مراتبه .

ينوي البحث فحص دليل الانسداد من داخل المدونة الأصولية ومن خارجها أي بمدى انسجامه مع واقع المعرفة التي يمكن بها تصوير المساحة الممكنة والممتعة للفهم النموذجي لبسط الطريق نحو سؤال تحقيق الإلزام في الخطاب الشرعي ومن ثم مقارنته بالدراسات الحديثة التي اشتغلت في ضوء المعطيات المعرفية التي تتحرك في مساحة خارجة عن سلطة الفهم المؤسس داخل منظومة الاشتغال الشرعي .

### المطلب الأول : مفهوم الانسداد وموقف الفكر الأصولي منه

#### أولاً : مفهوم الانسداد

مصطلح الانسداد أصولي ينطلق من فكرة مفادها أن الأحكام الشرعية في جل مباحثها لا يمكن الوصول إليها ضمن المتاح من طريق العلم بل لابد من سلوك طريق الظن كبديل عن العلم، فالانسداد هو " انسداد باب العلم والعلمي بالأحكام الشرعية بمعنى عدم وجود طرق تورث العلم بالأحكام الشرعية وعدم وجود طرق ظنية خاصة قام الدليل القطعي على حجيتها"<sup>أ</sup>.

وهذا الدليل أسس له صاحب القوانين أبو القاسم القمي ومن التطبيقات التي ذكرها لفكرة الانسداد قضيتان أحدهما ما عنونت في المدونات الأصولية بـ . " خطاب المقصود بالفهم " والأخرى قيمة أخبار الأحاد ، وكلتا القضيتين يمكن ان نقرأ أثرهما من زاوية طبيعة الفهم ومدى فاعليته المؤسسة لديهم .

أما الأولى فإن المحقق القمي فصل بين المخاطب المشافه والمخاطب غير المشافه ، بل فصل بين المشافه الأول في لحظة الخطاب والمشافه الثاني الذي نقل له الخطاب إذ رأى ان الفهم سيختلف تبعا لاختلاف تلقي اللغة ومنه انتهى إلى أن المخاطب الذي لا ينتمي لتلك البيئة اللغوية لما بينهما من فاصل زمني لا يمكن أن يوثق بفهمه لتغير السياقات وتغير اللغة، ولا يبقى غير أن نقول بإمكان التعبد بالظن؛ لأنه أرجح في ظرف العلم بالتكليف المودع في خطابات القرآن والسنة.<sup>أ</sup>

وما يترتب على ذلك إذا ما تسامح في إمكان فهم الخطاب لمعاصر زمن الخطاب ، إن غير المقصود لا يحق له أن يقول بالإطلاق إذا ما لاحظ المطلق وما شاكل ذلك مما يترتب على فهم الخطاب للمباشر . لذلك من أهم الثمرات عنده فيما اذا تبنى الفقيه أن المقصود بالإفهام هو المقصود بالدلالة وهو الذي يحق له الوثوق بفهمه أن الفقيه عليه أن يجهد

نفسه لاقتناص الدلالة المعاصرة لزمن الخطاب و لا يحق له أن يفهمه بدلالات عصره أو اسقاطاته الفكرية ، وهو ما ينتهي بالنتيجة إلى أن الممارسة التي يقوم بها الفقيه ظنية؛ لأنها حتما تكون غير مستوفية لشروط الفهم النموذجية مع اعمال القواعد التي ينبغي التغلب بها على تلك المشكلة كقاعدة اصالة الحقيقة واصالة عدم الزيادة وغيرها من القواعد التأسيسية للفهم .

أما الثانية فهي خبار الآحاد التي لا يمكنها أن ترتقي لدرجة اليقين مهما حاولنا إضفاء مشروعية معرفية عليها ويمكن تمثل جانبها اللغوي بحلقات التمرير للاحاديث التي سوف تتلون بفهم ناقلها وبنيتها الفكرية واللغوية على ما سيأتي .

### ثانيا : موقف الأصوليين من فكرة الانسداد

إن الانسداد الذي قال به المحقق القمي ووجه بالرفض من معظم الأصوليين وتحصل من أقوال الذين أعقبوه أن الانسداد ليس حقيقا بالأخذ به بعد أن توافرت مسالك أخرى تتجاوزه أو لوجود ما يدحضه وهو ما يتوفر في الأدلة المحرزة التي هي ظنية بطبيعتها، لكنه قام عليها دليل شرعي قطعي ، فهي في عداد العلم وهو ما يسمى بالعلمي الذي يقابل العلم الذي يكون حجة بنفسه دون الحاجة الى دليل اخر يصح الاخذ به<sup>iii</sup>.

هذه النظرية لمتانتها أخذت حيزا في الفكر الأصولي لذلك حفلت مدونات الأصوليين بمناقشتها وحاولت ردها ، لأنها بالنهاية تقوض الوثوقية التي تعمل في اقتناص مدلول الشارع التي من خلالها يفرض الفقيه أن ما وصل له هو حكم الله ، بل إن الركون إلى الظن يفتح المجال للتداخل الاختصاصي ، ذلك أن المفصل الأساس الذي يمسك به الفقيه تجاه القراءات غير المختصة التي تتجاوز الفقيه هو أن الأدلة والآليات ينبغي أن تبنى على حجة شرعية قوامها تنتهي إلى العلم ، وهو ما يجعل كل ممارسة خارج ذلك قراءة غير مستندة إلى علم أقصى ما تصل له هو الظن ، والظن لا يغني عن الحق شيئا. وهي بالواقع هواجس مشروعة بالنسبة للفقيه ، لأنه لا يريد للنصوص الدينية أن تدخل في مغامرة ربما تكون نتائجها مخالفة للمركز في ضمير الأمة من أحكام الشريعة ، أو دخولها في مساحة تجريب معرفية ربما ينفلت زمامها إلى ما لا يحمد عقباه من وجهة نظره.

كانت المعالجات التي ذكرت مشغولة بفكرة الرد وإن كانت تسرح في بعض الأحيان في مساحة النظرية نفسها ، ولعل في ذكر المناقشات ما يفي بتوضيح حجم المشكلة التي عانى منها الفقهاء في سبيل توهين النظرية.

### المطلب الثاني : مقارنة الانسداد مع القراءات الدينية الحديثة

لا نلاحظ حضور الانسداد كمصطلح في الدراسات الحديثة التي عنيت بقراءات النص القرآني ذات المناهج اللسانية والهرمينوطيقية والأنثروبولوجية، ولم يقارب بصورة مباشرة، لكن هذا المفهوم في جملة من تطبيقاته يمكن أن يكون تجسيرا بين المعطى الأصولي الذي ينتمي إلى العقل التراثي واشتغالات هذه الدراسات وتصويرها للإشكاليات التي ربما اقتحمت النص من مبدأ اللامفكر فيه .

قررت الدراسات اللسانية والهرمينوطيقة والأنثروبولوجية الفصل بين الكتابة والمشاهدة ، وأعطت خصوصيات واضحة تفصل بينهما.

من بين تلك الدراسات التي تقترب من هذا المفاهيم التي انتظمها الانسداد ما أشار إليه دايفد جاسبر حول قراءة النص الانجيلي يقول " بالرغم من قدرتنا . . ربما مع ساعدة القاموس . . على قراءة الانجيل إلا اننا نملك فكرة ضعيفة عن معنى أن يكون الشخص مسيحيا في الامبراطورية الرومانية خلال القرن الميلادي الأول ، فإنجيل مرقس نص منقول إلينا من جذور بعيدة عنا وعلينا الحذر كقراء أن لا نفرض افتراضاتنا وترجيحاتنا الحديثة على النص. المسافة بين الثقافتين القديمة والحديثة يسميها غادامار ... ب . . الافقان [كذا] أي أفق أصول النص التي تبعد عنا حوالي ألفي سنة وأفق القارئ المعاصر الذي يسعى أن يكون للنص معنى في الزمان الحديث"<sup>iv</sup> ثم إن جاسبر لمح قضايا الكتابة التي لا يمكن تجاهل تأثيرها على طبيعة فهم النصوص؛ فكل أشكال الكتابة والطباعة وطريقة تنظيمها كل ذلك له فعله الفاعل في توجيه الفهم لمدلولاتها.<sup>v</sup>

ومن بين الدراسات التي توكأت على هذه المناهج قراءات أركون للنص القرآني ، فقد فصل الرجل بين بعدين واضحين له هما بعده الشفاهي وبعده المكتوب مؤمنا أن البعد الكتابي يفقده الكثير من المعنى ، وأن هذا البعد يشي باستحالة استكناه المعنى في خصوص المتأخرين على لحظة الخطاب الأول ، ذلك أنه في بعده الشفاهي يفترض مستويات لإدراك الخطاب ، فالمتلقي المباشر يختلف عن المتلقي غير المباشر في المقطع الزمني الواحد فضلا عن المتلقين الذين يتلقون الخطاب بعد فترة ولو كان الخطاب خطابا شفاهيا<sup>vi</sup>. ثم إن أركون قد وضع يده على مشكلة النقلة النوعية للخطاب الإلهي الذي دخل فيه لحظة التدوين وما صاحبه من عوائق الاحتفاظ بخصوصيات الخطاب الشفاهي ، وإشكاليات تكوين النص الذي لم يقدر للدراسات الفيلولوجية من إعادة بنائه بصورة حاسمة<sup>vii</sup>.

من الجدير بالذكر أن القمي كان يركز على مخاطب القرآن في ( يا أيها الناس ) و( يا أيها الذين آمنوا ) ونحو ذلك فعنده أنها مما وضعت لخطاب المشافه ولا تعم من تأخر عن زمن الخطاب<sup>viii</sup>. وهي عبارة اشتغل عليها أركون

بوصفها محددًا مفهوميًا لطبيعة المخاطب وتجانسه لحظة استقبال الخطاب الأولى، فالمقصود " بالناس هنا الجماعة الأولى التي كانت تحيط بالنبي والتي سمعت القرآن من فمه لأول مرة ، وهي جماعة تكبر وتصغر بحسب الظروف وكان أعضاء الجماعة كلهم متساوين وأحرارا فيما يخص عملية الاستقبال ... كانوا متساويين في نفس الفهم للغة الشفهية المستخدمة وكانوا أحرارا بمعنى أنهم كانوا يقومون برد فعل عفوي ومباشر وفوري على هذا الخطاب عن طريق الموافقة و التصديق أو الفهم أو الرفض أو الدحض أو طلب الايضاح أو الاستيضاح"<sup>ix</sup>.

إن ما ذهب إليه القمي يشكل حلقة الوصل بين هذا النوع من الدراسات وبين التوجهات التراثية وإن اختلفت منطلقاتها ، وأسسها التي انبنت عليها ، إذ لا نروم تزويد خصوصية النشأة لهكذا دراسات على النصوص المقدسة ، فالمناخ الذي تحرك فيه أركون ينسجم مع مناخ الدراسات الغربية التي فحصت النصوص المقدسة بأدوات علمية دون قيود هناك ، غير أن المعطى التراثي هذا يعطي مساحة قبول ومشروعية منهجية تخفف حدة التوتر إزاء هذا النوع من الآليات والأسئلة الجريئة.

ونظير هذا التوجه ما يلاحظ صراحة عند محمد مجتهد شبستري الذي استند في قراءته على رؤية غادامير مركزا على اختلاف الأفق التاريخي بين عصر النص والمتلقي يقول : "تحصل عملية الفهم بتضارب الأفق التاريخي للمتلقي مع الأفق التاريخي لصدور النص وهذا ما يساعد بدوره على تباين المعاني التي ينتزعها الأفراد من النص الواحد"<sup>x</sup>. غير أن شبستري لا يتحمس كثيرا نحو خطأ القراءة وصوابها ، بل نحو تعدد القراءة ومدى اغتنامها للمعنى من النص بخلاف ما عند القمي من نزوع نحو وجود معنى راكز يصاب ويخطأ في كشفه ، لكن ما يضيق دائرة الافتراق هو النزوع نحو لا قطعية المعنى الذي يظفر به وهو ما يمكن أن يقترب من دائرة تأويلية مرصودة عند شبستري.

## المطلب الثالث: مظاهر الانسداد وعلاقتها بالفهم

هناك مجموعة من الظواهر التي رصدناها للانسداد سواء كانت مبسطة على نحو الرفض أو القبول غير أننا حددنا مظهرين بينهما تكامل عضوي ، فهما بالواقع ليسا مبنيين على تقسيم مغايرة بقدر ما هما مبنيان على ترابطات ، يؤثر أحدهما في تحديد الآخر بل ربما يشكل عسبا مفصليا فيه ، ضمن هذه المقاربة .

## المظهر الأول : انسداد الفهم النموذجي

ينبني هذا المظهر على إشكالية اللغة، فهي ذلك الكائن الذي لا يعرف القرار وإن بسط نفسه بشكل سكوني<sup>xi</sup> ، فهي ساكنة ومتحركة في الوقت نفسه ، ساكنة لأن متكلمها لا يشعر بتغيرها ، تفرض عليه حركتها دون أن يشعر؛ لذلك هي تترك لخط الزمن والباحث فيها رصد تحولاتها . وهو ما يشي بنتيجة حتمية أنها ستتغير في نظامها ، و دلالاتها ، فيصبح ما كان مألوفاً غير مألوف وما كان واضحاً غامضاً، وما يمكن أن يفهم بمعنى يفهم بمعنى آخر ، من هنا تساءل الأصولي . . ونحن نتساءل معه . . كيف نقدم ضماناً لفهم النصوص الشرعية مع طول المدة التي تفصله عن صدره ؟ تلك المدة التي تقول عنها سنة اللغات أن اللغة اليوم لا يمكن أن تطابق تماماً اللغة لحظة الخطاب الأولى أو القريبة منها .

التفت الأصوليون لهذه الحالة، ولكن، هل لديهم ما يقدمونه ليحلوا ما يهدد الوثوق بفهمهم بنحو لا يختصر مقبولية الحل على مسلماتهم الفقهية ، أو أنهم سيتنازلون عن الإجابة لدليل الانسداد ؟

هناك إجابتان يمكن أن تشكلا الدعامة الرئيسية لحل هذا العائق المعرفي يمكن تصنيفها بالآتي: . . .

### ١ . . الإجابة الملغية للتغير

تبني هذه الإجابة نفسها على إلغاء فكرة التغير لحظة الفهم الفقهي للخطاب الشرعي، فهي تتماهى مع لحظة الخطاب الأولى ضمن بناء نظري يلغي احتمال التغير وهو على نمطين :

### أ . . الإلغاء الفقهي للتغير

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن احتمال التغير ملغي بالاستصحاب<sup>xii</sup>، والاستصحاب مبني على فكرة أن اليقين السابق لا يضر معه الشك اللاحق<sup>xiii</sup>، ولكن هذه المرة سيكون الأمر معكوساً فلدينا فهم ولا نشك بأننا فهمنا هذا المعنى ، لكن الشك سيكون في ما يمكن فهمه لحظة صدور الخطاب ، وبذلك يكون لدينا يقين لاحق وشك سابق . لذلك عبروا عنه بالاستصحاب القهري . وما نراه في ذلك أنه شكل من الانسداد وما فروا منه وقعوا فيه في تفصيلات معالجاتهم .

تقوم هذه الرؤية على مبدأ بدأت الهرمنوطيقيا مع شلايرماخر تتخلى عنه وهو مبدأ الطمأنينة للفهم . فالفقيه ينطلق من أصالة التطابق بين الفهم اللاحق والفهم السابق ، ويعمم ما يظهر له من فهم النص على كل الافهام السابقة ، وهو ما يعبر عنه الأصوليون بأصالة الظهور في حين ينطلق شلايرماخر من مبدأ أولوية سوء الفهم أي أننا معرضون

لسوء الفهم تلقائياً أكثر من كوننا نفهمه بصورة صحيحة خصوصاً مع تقدم زمن النص وكثرة غموضه والتباسه بالنسبة إلينا<sup>xiv</sup>.

كان لهذه الرؤية أن تتسل من طبيعتها الفقهية وتتجاوز نحو رؤية معرفية تقع في صلب المقاربة الهرمينوطيقية لو طورت ونحت بالاستصحاب الذي يقوم على الفهم الآني لحظة مواجهة الفقيه للنصوص باتجاه تشخيص حالة الفهم هذه بوصفها وعياً بالذات لكي تجرى محاوره مع النص المنتمي لفترة سابقة بمعنى أنه سيحقق ضابطة مهمة من ضوابط الفهم لدى غادامير فمن تلك الضوابط التي حددها " الوعي بالانحياز ، أي إن المرء يعي انحيازه ، [ . . . ] لا تكون المراجعة سليمة إذا لم يصحبها وعي حساس يتمثل بمعرفة الإنسان لذاته عند مواجهة النص من البداية إلى الأخيرة ... إن هذا الوعي من شأنه أن يجعل الأفكار واعية ... إن الإنسان لدى غادامير حاضر بوصفه مركز الفهم وفي الآن نفسه يعي حضوره جيداً ويحذر من مسبقاته وينصت للأشياء باهتمام؛ لكي يفهمها ويصحح مسبقاته ويطورها ويجددها"<sup>xv</sup>.

## ب . . إلغاء التغير الوهمي

يقر أصحاب هذا الرأي أن اللغة متغيرة وبتغيرها ستتغير سياقاتها ودلالاتها ، ولكن ، ما دامت اللغة تتغير ببطء شديد دون أن نشعر بتغيرها ، فإننا سوف نبني قضيتنا على عدم الشعور هذا ، ونعمم عدم الشعور على اللغة كلها ، فالتغير غير المحسوس بمنزلة عدم التغير . وهو الغاء وهمي ، لكن لا سبيل أمامنا غير ذلك<sup>xvi</sup>. وهذا الرأي لا يختلف عن الانسداد سوى أنه حاول أن يصدر نفسه بعيداً عنه.

## ٢ . . الإجابة المثبتة

هذه الإجابة ترى أن التغير اللغوي واقع لا ينفع معه كل ما قيل ، إنه التغير الذي ينبغي الانقياد له والتسليم به بوصفه حقيقة لا بد من الأخذ بها ، لكن ذلك ينبغي أن لا يضيق من دائرة الوثوق ، فما زال هناك مسالك لا تحصر القول بالانسداد. ويمكن أن تمثل هذه الإجابة بنحوين لدى الأصوليين : . . .

## أ . . التعايش مع اللغة لحظة الخطاب

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى ما يسمونه بنظرية معايشة النصوص ويقصدون بها أن الفقيه عليه أن يعيش لحظة الخطاب الأولى وكأنه أحد أفراد ذلك المجتمع ، بلغته ، عاداته ، تقاليده ... فإذا ما حقق ذلك تغلب على محذور التغير

دون أن يبلغه<sup>xvii</sup> . ولكن يبقى السؤال عن مدى الضمانات التي يمكن أن تقدم عن طبيعة التوافق أو التطابق بين فهم الفقيه الآن وفهم المتلقي الأول . إنه لا يعني حتما عن الانسداد ولو على مدى النسبة التقريبية للاحتتمال المخالف . فهناك أسئلة كبيرة عن طبيعة المدونات التي رصدت طبيعة ذلك المجتمع وعلاقاته ومجاله التداولي ، غير أنه يفتح النافذة للخروج من دائرة المجال المدرسي للمدونات الفقهية ( أصول فقه ، فلسفة ، حديث ... ) إلى مجاله الاجتماعي والتاريخي والعمراني التي بقيت منقوصة ضمن المدونات التي وصلتنا والتي غالبا ما تؤكد على جانبها الرسمي الذي يمكن القول عنه إنه يمثل الجانب النموذجي لقطاع خاص من تلك الحقبة، فهناك هامش لم تمثله تلك المدونات ربما يكون هو الركن الركين في إعادة بناء الفهم لو أسعفتنا به دائرة التدوين . وبناء على ذلك لا مفر من الانسداد أيضا، وإن كانت مساحته ستكون في دائرة احتمالية أقل قطرا من سابقتها .

#### ب . . انفتاح الدلالة وتعدد القراءة

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن الظهور الحجة ( الظهور الموضوعي ) ليس الظهور المطابق للواقع بل هو الذي استند على قرائن موضوعية ومنهج صحيح وهذا الملاك أو المستند يجري بعينه في مسألة تعدد القراءات للنص الديني فالواقع لم يحزره أحد أو يقف عليه؛ لذلك كانت القراءة الصحيحة هي تلك التي تستند على سياق معرفي مبرهن أو منهج استدلاي أقيم الدليل على صحته ، وبذلك يتقرر عندهم أن الأمر يدور حول الكاشف لا المنكشف.<sup>xviii</sup> وبناء على إمكان تغير الظهور تصبح قضية تغير اللغة وسياقاتها . . لديهم . . ليست عائقا أمام قراءة النص ، بل يمكن تجاوز مشكلة إحراز الدلالة في عصر الصدور . وهي متعذرة كثيرا . . إلى نفي طلبها ، والاكتفاء بالفهم المنهج ، فلا "ضرورة للإصرار على احراز الظهور الموضوعي في عصر الصدور بل يمكن القول : إن من كانوا موجودين عصر الصدور لهم ظهور موضوعي خاص ضمن الشروط والسياقات الفكرية آنذاك، وفي زماننا هناك ظهور موضوعي آخر ضمن الأجواء الفكرية والثقافية والأطر المعرفية الموجودة حاليا يمكن أن يكون أعمق من ظهور عصر النص والصدور"<sup>xix</sup> .

يقترّب هذا الاتجاه من المقاربات التأويلية فالمؤول " لا يمكنه أبدا أن يضع ذاته جانبا وهو يحاول فهم النص أو تأويله وهذه الاستحالة هي بالضبط ما يجعل المعنى نتاجا لمشاركة المؤول وتدخله الخاص في عملية الفهم"<sup>xx</sup> وهي ما أشرنا لها سابقا لدى شبستري أحد أهم الدعاة للقراءة الهرمينوطيقية للنص الديني . لكن فكرة المنهج نفسها قد حوكت تأويليا ومكانته قد اهتزت في أحد توجهاتها فإن عنوان غادامير ( الحقيقة والمنهج ) تنطوي على تهكم فليس هو الطريق إلى

الحقيقة بل من دأبها أن تكون على العكس فالحقيقة تفوت رجل المنهج وتروغ عنه<sup>xxi</sup>. فالانسداد مائل في هذا الاتجاه وما كان التعدد حلا يرفع موضوعه بل كان تكريسا له. لكن يبقى تجاه هذا التصور سؤال تأويلي ربما يزعزع وثوقية الموضوعية؛ "إذ لا يمكن إلغاء الفهم المسبق الخاص بالمؤول حتى لو كان ذلك تحت راية مثال تأويلي منهجي بل يجب تطويره بذاته ورفعته إلى مستوى المساءلة"<sup>xxii</sup>، فضلا عن توجه الأنظار نحو إشكالية المقصد في الخطاب التي تنزع نحو صاحب الخطاب أو النص، فمركزيته ستكون بصورة معتمدة على وفق هذا التصور.

### المظهر الثاني : انسداد الحفظ النموذجي للخطاب الديني الأول

وهذا المظهر له أكثر من صورة:

#### ١ . حفظ الخطاب في نفسه

لعل أولى الشرائط التي تقوم عليها الطمأنينة التامة لدلالة النص هي نقل النص حرفيا من دون التغيير به وهذا التغيير يعني أن النص ينبغي أن يحفظ من الزيادة والنقصان والتبديل في مستواه التركيبي أو الافرادي.

وهذه المشكلة واجهت النصوص الشرعية قاطبة سواء كان ذلك على مستوى واقع النصوص أو على مستوى اثبات ذلك الواقع ، بمعنى أن هناك مساحة للشك في حفظ النصوص سواء كانت النصوص بالأصل محفوظة من كل تغيير أو كانت فعلا مغيرة وغير منقولة بصورة مطابقة للكلام الأصلي.

وهذه المشكلة عالجها الأصوليون بفكرة الأصالة وهي فكرة تقوم على مبدأ عند تحليله ينتهي الى فكرة الانسداد نفسها وإن كان القائلون بها لم يتبنوا هذا المبدأ ، ففكرة النقيصة المتوقعة في النصوص عولجت بأن الأصل في ذلك هو عدم النقيصة بمعنى أن الناقل يؤدي الكلام من دون نقص فيه ، وفي حال تعارض نصاب في واقعة واحدة أحدهما فيه زيادة على الآخر فالأصل عدم الزيادة ويقصدون فيه أن الراوي يؤدي المعنى بتمامه وأن الذي يذكر الزيادة أذكر من الذي لا يذكر أو انه أكثر نباهة<sup>xxiii</sup> وبالتالي فهذه الزيادة من صلب الحديث لا زيادة من الراوي ، وهذه تعتمد أساسا على أمانة الراوي وتدينه بل نظر لهذه الفكرة على أساس الظاهرة العقلانية وهي أن الذي يزيد عادة أذكر من غيره الذي لا يزيد، أو أن الذي ينقص إنما يستشهد بموضع الحاجة ويترك الباقي<sup>xxiv</sup> ، متناسين بذلك أن الزيادة والنقيصة ليست محصورة بنقل الكلام من دون تدخل الراوي، فربما زاد الراوي ما يراه بيانا وربما أنقص الآخر ما يراه غير دخيل

، وربما زاد خالطا وغيرها من المحتملات التي تخل بهذا الأصل، وهو ما انتبه له بعض الأعلام من الأصوليين فتوقف في قبول هذه القاعدة<sup>xxv</sup>.

الذي يهمننا من ذلك أن هذه الفكرة بالأساس لو فتشنا فيها عن العقل الأصولي الذي يتبناها نراه يبنينا على فكرة مفادها أن عدم الأخذ بهذه النصوص لوجود هذا الاحتمال يفضي الى التوقف عن الاخذ بالنصوص، وتعطل عندها أحكام الشريعة ، وهي بالضبط فكرة الانسداد التي قالها القمي وأراح نفسه تجاهها ، فهو يأخذ بدلالة النصوص مع وجود هذه العوائق بتبني فكرة الانسداد ، فالشرع نأخذ به مع وجود هذه الملاحظات لقيام الاجماع أو لضرورة العلم بالتكليف<sup>xxvi</sup>، وإذ لا وجود للعلم في تحصيل واقع الشريعة، فيكون العمل بناء على هذا الظن الراجح في تفعيل النصوص.

وهذه المشكلة تظهر بصورة واضحة في قضية النقل بالمعنى ، وهي مشكلة متفشية كثيرا في النصوص الشرعية غير القرآن ، وهو أمر عولج أيضا بفكرة الأصل القائل بأن الاصل بالنقل أن يكون باللفظ لا المعنى فقط ، لأصالة الحس أو لأصالة عدم الخطأ ، مع أن المسح لطبيعة السنة تظهر تراكما كبيرا للنقل في المعنى فقط.

## ٢ . حفظ سياق النص

يضطلع السياق سواء أكان لغويا أم غيره . . . العاطفي ،الموقفى ، الثقافي<sup>xxvii</sup> بمهمة كبيرة في تحديد الدلالة والقصد ، وبناء على أهميته الضرورية في التحديد يطرح السؤال الأساس هل حفظ الخطاب الشرعي مع سياقه؟

تقضي مشكلة التحول من المشافهة الى الكتابة على كثير من التفاصيل بحد ذاتها، لكن مع ذلك قد تحفظ الكتابة بالسياقات الموجهة للمعنى في جل كبير منها ، لكن المدونة الشرعية بواقعها فقدت الكثير من ذلك .

من وجهة نظر لسانية الكتابة غيرها المشافهة ، فكثير من التفاصيل تضيع في حالة التحول هذه فلسانيا قد فصل سوسير بين الكلام المنطوق والمكتوب<sup>xxviii</sup>، ومن الناحية الهيرومينوطيقية فإن الكلام الشفهي يكون المعنى فيه جليا ومباشرا وتفسر الكلمات فيه بنحو مدهش بناء على طريقة الكلام والنبر ومجموع السياقات أما في النص المكتوب فيكون مسلوبا لفقده الكثير من العوامل المساعدة على حد تعبير غادامير<sup>xxix</sup>.

أما أصوليا فقد التفتت إلى أصل المشكلة ، أي مشكلة السياق نفسه فقد نظر الأصوليون إلى قضية نقل السياق من المخاطب المباشر إلى غيره ، وهذا الآخر إما أن يصله النص الشرعي مشافهة أو كتابة ، وكل ذلك يرتبط بنظرية

المحقق القمي التي عنونت أصوليا بخطاب المقصود بالإفهام ، فهو يميز بين المقصود بالافهام المباشر وبين غيره إذ يرى أن الخطاب الشرعي تتوقف دلالاته عند حد المخاطب المباشر أما غيره فلا يمكن أن يستحصل الدلالة والقصد بنحو أمين. ناقش القمي القضية من زاويتين أحدهما عقلية إذ قرر عدم إمكان مخاطبة المعدوم ، وأخرى لغوية تفترض أن بين المتكلم والمخاطب قرائن وأحوال وتعاهد ربما يختلف عن غير المقصود بالإفهام، غير أن المقصود بالافهام لديه ليس واضحا في الحاضر؛ إذ يبدو سعته لمن كان معاصرا له ، فالقمي ربما تشدد على فهم الخطاب ويحصره بالمقصود مباشرة ولو حضر الخطاب غير المخاطب؛ إذ لا يمكن الاطمئنان لذلك الآخر، لاحتمال خفاء القرينة عليه.<sup>xxx</sup>

نوقشت النظرية من بعدين أحدهما بعد عقلي مفاده أن هذه النظرية قامت على الخلط بين القضايا الحقيقية والقضايا الخارجية ، وخطاب غير المشافه الممنوع يتصور فيه أن الخطاب الشرعي يساق على نحو القضية الخارجية وهو مردود.

وهذا الرد ربما يبدو لا مسوغ له ، ذلك أن الذي يقول باختصاص الخطاب يؤمن بأن التشريع مسنون على نحو القضية الحقيقية ، غير أن فهم الخطاب ينتج من فهم المخاطب الأول، فإذا كان المعنى قد حقق وعيه على نحو وعي المخاطب المشافه ، يمكن تعميم ذلك ما فهم على غيره من المتأخرين زمنا ، طبعا بعد فرز ما هو آت على نحو القضية الخارجية من الحقيقية.

أما البعد اللغوي فقد دفعت النظرية باسقاط مبررات الانسداد فقد حلها بعضهم بالآتي:

- ١ . عدم ارادة المتكلم للظاهر منفي بالأصول العقلانية .
- ٢ . لا يوجد اختصاص بنفي الغفلة عن المخاطب ، بل الأصول العقلانية تنفي في حق المتكلم والمخاطب.
- ٣ . احتمال القرينة المنفصلة وإن كان راجحا لكن ذلك يكون مع عدم الفحص ومعه لا ترد.
- ٤ . إن نسبة الأخبار إلينا نسبة كتب التأليف والتصنيف<sup>xxxi</sup> .

أما السياق اللغوي الذي يحفظ النص ويعطيه قسطا كبيرا من الدلالة المعتمدة فهو أيضا تعرض للضياح إما بتقطيع النص وتوزيعه أو بفقدانه ، أو بعدم تدوينه بحسب الترتيب الذي رتب فيه بالاصل . وهذا الأمر يشمل كل المدونة

الشرعية قرآنا وسنة فيما إذا راجعنا تاريخ تدوين القرآن وجمعه وترتيبه والمدونات التي حكت عن ترتيب المصاحف عند الصحابة ، فالبحث الامبيرقي في مدونات علوم القرآن يكشف عن اختلافات نوعية في كل ذلك، وهو مما لا شك فيه يلقي بظلاله على الدلالة والقصد المستوحى من النص القرآني. أما السنة النبوية فالكلام فيها أوضح بكثير .

تظهر متابعة الأدلة الاصولية أن الانسداد هو ما يشكل العقل الأصولي ، بل يمكن القول إن العقل الاصولي هو عقل انسدادى بامتياز ، وإن نظرية المحقق القمي وإن رفضت على مستواها النظري لكنها في عمق التفاصيل هي الحاضرة ولها مساحة واسعة في مناطق أساسية في التفكير الأصولي .فهذا التأسيس سينتهي بهم إلى الانسداد الذي قال به القمي ، بل كان الانسداد ماثلا في مخيلتهم يطارد تفكيرهم متى ما أعمالوا نظرهم في قضايا النصوص و دققوا في تكوينها ومضامينها . فمحمد باقر الصدر مثلا يثير سؤالاً كبيراً حول اطلاقات القرآن في حال احتمال القرينة ، فالقارئ لها أثر كبير في تفسير النصوص ، وإن ضوابط التغلب على نفيها في حال الشك غير واردة في القرآن ذلك أن الصدر يقسم القرائن إلى أقسام :

١ . القرينة المتصلة سواء كانت لفظية أو غير لفظية وهي تعقد ظهوراً للفظ في المعنى . وإذا شك في وجودها فالأصل أن يبنى على عدم وجودها ، وسبب البناء هي شهادة الراوي ، فالراوي لو كان يعلم مدخلتها بتوجيه الكلام لذكرها فعدم ذكره لها شهادة سلبية على عدم وجودها.

٢ . القرينة المنفصلة سواء كانت لفظية أو غير لفظية وهي تعقد ظهوراً في ما حفت به ، أما الكلام المنفصل عنها فهي لا تغير دلالاته ، بل تهدم حجته في مقام المعارضة . وإذا ما كان هناك شك في وجودها فتفتى بتقديم ذي القرينة أي تكون في عداد العدم. وهو كلام منسجم مع طبيعة اللغة وطبيعة التواصل<sup>xxxii</sup> .

هذا الرأي على وجاهته لا ينفك عن التفكير الانسدادى ، ذلك أن الراوي لا ينحصر عدم نقله للقارئ بالتفاته الى تمام المعنى ، فضلا عن طبيعة النقل من المشافهة للكتابة وطريقة التقطيع التي تنتاب الحديث أو كون القرائن من المرتكزات التي يمكن أن تتغير بمرور الزمن .

يأتي الصدر مع ذلك ليسجل مشكلة تجاه النص القرآني إذ يجعل لها خصوصية مختلفة عن نقل الحديث بالنحو الذي لا يمكن التغلب عليها بالضوابط التي اعلمت عليه في التغلب على الشك بوجود القرينة المفقودة ، وهذه المشكلة تتعلق بطبيعة كتابة النص القرآني يقول الصدر: " وهذه النكتة لا يمكن تطبيقها في الآيات القرآنية وذلك لأن الناقل لها ملتزم

بعدم نقل غير النص القرآني حتى إذا كانت قرينة مؤثرة على معنى الآية فليس الناقل للنص القرآني كالناقل للحديث عن المعصوم ناظرا إلى نقل المعنى سواء بلفظه أم بالمعنى ليقال بأن سكوته شهادة منه بأن ما نقله هو تمام المعنى وأنه لم يكن هناك قرينة متصلة على خلافه بل تمام النظر في نقل الآيات القرآنية الثابت بالقطع والتواتر الى الحفاظ على النص القرآني فحسب دون زيادة ما ليس من القرآن فيه ولو كان مؤثرا في معناه، لأن نقله معه تحريف للنص القرآني بالزيادة وهو لا يجوز ، فالناقل للقرآن الكريم ملتزم بعدم نقل غير النص القرآني وإن كان صالحا للقرينة عليه<sup>xxxiii</sup> .

وانتهى الصدر الى مشكلة عامة في الظهورات القرآنية تؤدي الى المنع من " التمسك بها كلما احتمل وجود قرينة متصلة خارج النص القرآني كالفرائن الحالية واللبية كانت محفوفة مع النص القرآني حين نزوله بحيث يتغير على أساسها ظهوره العرفي<sup>xxxiv</sup> .

لكن مشكلة النص القرآني بتقدير تلميذه الهاشمي لم تكن جدية من الصدر نفسه فهو يرى أنه " لم يكن يقصد أكثر من إثارة هذه الشبهة مقدمة لحلها<sup>xxxv</sup> . غير أن هذه القضية مع ما لها من وجه مقبول تفضي إلى القول بالانسداد المطلق في خصوص القرآن كله لا خصوص الآيات المحتملة القرينة أو أنها ستتسع لأكثر من دائرة المحتمل القرينة ، لأسباب كثيرة تتعلق بتاريخ تدوين النص وطريقة جمعه التي تحتمل فيها القرينة مع كل آية ، فاحتمال القرينة لا يشمل المحتمل المخصوص بل يتسع لكل القرآن الكريم ، مع تضافرها مع مشكلات التغير اللغوي وتبدل السياقات والدلالة بحسب حركة اللغة وتغيرها . وهذه المشكلة تأخذ طابعها أكثر في الحديث، فاعتماد أمانة الراوي لا تكفي ، لا لكونه ليس أمينا فيها بل لكون العوامل الدخيلة في التزامه لحظة التدوين بعدم الاحاطة متعددة. لذلك سجل لمحمد باقر الصدر موقفين مرتبكين تجاه السنة أحدهما لا يسجل هذه المشكلة تجاه السنة والأخر يجريها عليها بنحو أكثر إشكالية وهو ما دعا أحد الباحثين إلى القول بأن الصدر ربما كان قائلا بالانسداد<sup>xxxvi</sup> ، يقول الصدر " مهما حاولنا أن ندقق في الراوي ووثاقته وأمانته في النقل ، فإننا لن نتأكد بشكل قاطع من صحة النص ما دمنا لا نعرف مدى أمانة الرواة إلا تاريخيا لا بشكل مباشر وما دام الراوي الأمين قد يخطئ ويقدم إلينا النص محرفا خصوصا في الحالات التي لا يصل إلينا النص إلا بعد أن يطوف بعدة رواة ينقله كل واحد منهم إلى الآخر حتى يصل إلينا في نهاية الشوط وحتى لو تأكدنا أحيانا من صحة النص وصدوره من النبي أو الإمام فإننا لن نفهمه الا كما نعيشه الآن ولن نستطيع استيعاب جوه وشروطه واستبطان بيئته التي كان من الممكن أن تلقي عليه ضوءا ..... فالاجتهاد إذا عملية معقدة

تواجه الشكوك من كل جانب ومهما كانت نتيجته راجحة في رأي المجتهد فهو لا يجزم بصحتها في الواقع ما دام يحتمل خطأه في استنتاجها أما لعدم صحة النص في الواقع وإن بدا له صحيحا ، أو لخطأ في فهمه ، أو في طريقة التوفيق بينه وبين سائر النصوص ، أو لعدم استيعابه نصوصا أخرى ذات دلالة في الموضوع ذهل عنها الممارس أو عاثت بها القرون<sup>xxxvii</sup>. فما اغضض عنه الصدر هنا تجاه السنة أثبتته هناك . ولم يبق أمامه إلا القول بالانسداد والاختذ بمطلق الظن لحل تلك المشكلة.

مهما يكن من أمر فقد حاول تلميذه محمود الهاشمي الإجابة عن مشكلة فهم النص القرآني التي أثارها أستاذه الصدر بعدة أجوبة مشغولة بفكرة الانسداد في تقديرنا من جهة نفيه أو إثباته أو أنها تنتهي إليه بالنتيجة، وهنا نحاول بسط تلك الإجابات ومناقشتها ويمكن تقسيمها بحسب طبيعة النصوص واللغة إلى الآتي :

#### ١ . الخصوصية البنيوية للقرآن

الإجابة الأولى التي حاول بيانها الهاشمي تتعلق بتدوين النص القرآني فهو يرى أن القرآن "قد صممه منزله عز شأنه لأجل أن يكون كتابا هاديا للناس كافة خالدا محفوظا على مر الدهور والأجيال ... ومثل هذا المشروع لا يناسب أن يعتمد فيه على القرائن الحالية الخارجية عن المتن القرآني نفسه ، الا ترى أن الإنسان في محاوراته بالمشافهة قد يعتمد على قرائن حالية غير لفظية ولكن عندما يريد نقل مطالبه إلى الآخرين ضمن كتاب أو رسالة فسوف يحول تلك القرائن إلى قرائن لفظية مثبتة ضمن نص الكتاب<sup>xxxviii</sup>، وانتهى الهاشمي إلى أن مصمم القرآن كتبه بنحو لا يعتمد فيه على القرائن الحالية وبذلك يكون هذا الاحتمال الذي ذكره الصدر غير وارد في أكثر الموارد<sup>xxxix</sup>.

هذه الإجابة تحمل معها مصادرات واسعة أهمها أنها تغفل الفرق بين لحظتين من لحظات تكوين القرآن، الأولى لحظة النزول وهي لحظة مرتبطة بالمشافهة ، لها سياقاتها ودلالاتها ، ومناخها وطبيعة المتلقين فيها، ولحظة أخرى هي لحظة الكتابة وانتقال القرآن من المشافهة إلى التدوين ، تلك اللحظة التي حملت بين طياتها كثيرا من التعقيد ، فلحظة الكتابة كانت متشعبة ومتداخلة ، قد يكون اليوم ضمير الأمة ووجدانها يتعامل مع مخرجها النهائي الرسمي ، المتمثلة بالمصحف الموجود بين أيدينا ، لكنها بالواقع كانت ليس كذلك فكتاب القرآن كانوا مختلفين وطبيعة الكتابة من حيث الترتيب والتمسك بالنص الأصلي أو الاكتفاء به لم يكونوا على طريقة واحدة ، إذ سجلت لنا المدونات الخاصة في المصحف اختلافات في ترتيب السور ، والآيات وعددها وقراءات القران الشيء الكثير<sup>xl</sup>، فضلا عن اهتمامات

بعض الصحابة بتسجيل الهوامش ، التي ربما رأوا أنها لا يمكن الاستغناء عنها وهي ما اختفت عند توحيد المصاحف في زمن الخليفة الثالث<sup>xli</sup>.

إن المدونات القرآنية لا تحكي بوضوح عن أصحاب التدوين الأوائل كفايتهم بالنص، والاعتماد على منطق العقل والتخريج الكلامي لا يكفي أمام وقائع مسجلة ربما يدعمها التراث الحديثي بنحو أو بآخر ، لا أقل فيما يرتبط منها في قضية تحريف المعنى التي يمكن أن تتسجم مع فكرة ضياع الشروح والسياقات الوافية الى حد ما بفكرة ضياع القرائن. فكثير من الصحابة المدونين لم يؤمنوا بالاكْتفاء النبوي للنص القرآني.

ثم أن هذه الإجابة تبنى أصوليا مع درء شبح متبنى القمي في خصوص كون الدلالة مرتبطة بالمقصود بالافهام ، إذ كانت أحد التوجيهات أن الذي ينقل المؤدى الشفهي الى الكتابي يلتزم بعمومية المتلقي ، فلا يعتمد على خصوصية حالية ، وهذه تتجع فيما إذا كان المؤلف نفسه صاحب الكلام لا أن تكون الكتابة بعد فترة وفيها وضوح غاية الحفظ على الكلام نفسه ، وتزداد المشكلة تعقيدا في الحديث ، الذي يفصل لحظة صدوره عن لحظة تدوينه مدة زمنية كبيرة ، فضلا عن أعمال المبررات الفنية والعلمية المتعلقة بتقطيعه وتوزيعه أو الاكتفاء ببعضه<sup>xlii</sup>.

## ٢ . خصوصية النص الموازي

يفترض الهاشمي أن هذه المشكلة ليست قائمة ما دام هناك نصوص موازية تشكل بعدا قرائنيا للنص القرآني الأصلي ، ذلك " أن المسلمين بتحريض من قبل النبي ( ص ) كما كانوا يهتمون اهتماما بالغا بنقل النص القرآني دون تحريف كذلك كانوا يهتمون بنفس الدرجة أو قريب منها بنقل القرائن غير اللفظية الأخرى التي كانت محفوفة بالنص القرآني الشريف حين نزوله خصوصا تلك التي كانت تؤثر في تحديد المعنى والمفهوم العرفي العام للآية... وهذا يعني أن الحثيات والقرائن غير اللفظية المتصلة بالآيات القرآنية أيضا كانت تنقل عادة لو كانت مع الآية ، فمع عدم نقلها يحصل الاطمئنان غالبا بعدم وجود ما يؤثر على ظهور النص القرآني يغير من مدلوله<sup>xliii</sup>.

وهذا التوجيه غريب حقا من الهاشمي خصوصا أنه يتعارض مع معطيات الصناعة الأصولية التي يكتب فيها الكثير ، فمتى كانت تلك الآيات محاطة بهذه النصوص الموازية بالنحو الذي يغطي ما أشكل منها ، وكم عددها؟! !! وما مدى موثوقيتها السندية ، وكم يبقى منها في حال التعارض؟! !!!

فضلا عن ذلك فإن هذا التوجيه يتنافى ما الوجه المتقدم الذي حرص فيه الهاشمي على أن يكون القرآن مكتفيا بنفسه في الوفاء بالدلالة.

### ٣ . . حفظ الخطاب الشرعي من زاوية السند

وهو أمر مرتبط براوية النص الشرعي ويدخل هنا في إطار الوثوق وعدمه وهذا الجانب يكون بعيدا عن البحث اللغوي ، لكن بحثه والوقوف على شواهد يعزز فكرة الانسداد التي يعمل عليها الفقيه ، أما من جانب التوثيق نفسه فهناك مشكلة كبيرة في قبول التوثيقاتها نفسها فالموثق . صاحب الجرح والتعديل . يفصله عن يوثقه فاصل لا يستهان به من الزمن وهو ما يجعل شهادته إما حسية أو حدسية ، ومع عدم حجية الحدس يبقى الأمر محصورا بالحس ، لكن الحس مع هذا الفاصل الزمني متعذر ، فيبقى احتمال الحدس موجودا فتأتي أصالة الحس لتتخذ الموقف<sup>xliv</sup> ، لكن الأمر لم ينته عند هذا الحد؛ لأن صاحب التعديل إما أن ينقل طريقه في ذلك الى المعاصر للراوي، أو لا ينقل، واحتمال ضعف المعدل في السلسلة وارد، فينتهي الأمر الى الانسداد حتما . وما المحاولات التي ذكرت لتصحيح الموقف إلا كونها مبنية عليه في لبها وإن كانت تلبس لباس غيره.

أما في جانب الدلالة والمعنى فهي لا تنفصل عن البنية العامة التي تحكم نظام العمل لديه، فتحليلها يتيح كشف البنية ، فقيمة الجزء تظهر من خلال مجموع الكل المركب وموقعه .

من الوجهة اللسانية لا يمكن فصل جانب السند عن الجانب اللساني لأمرين:

أحدهما : أن طبيعة الراوي وتكوينه الثقافي ولغته . عربية ، فارسية ... الخ . لها انعكاس على طبيعة النقل ومدى تمثيل نقله لمحتوى الكلام الأصلي ويظهر الامر جليا في قضية النقل بالمعنى، فما زالت ثنائية اللغة مشغلا إدراكيا يقع في طريق الفهم الأمين وطريقة التعبير عنه<sup>xlv</sup> . وبالنتيجة فإن هذا الرصد سيحقق موضعا تشتغل عليه الهرمينوطيقيا؛ لكونها تتقح موضوع اشتغالها القائم على تعددية الفهم والتفسير وبالنتيجة تكون الذات الحاملة للحديث لا تتمتع بدرجة نقاء تصل لمرحلة الصفر لكي نطمئن لها وتلغي لنا دورها في تكوين دلالة مستجدة.

والآخر : لنا أن نتناول فكرة التوثيق من جانبها التداولي ( الفعلياتي بحسب هشام الخليفة ) ، إذ يمكن إرجاعها إلى نظرية الفعل الكلامي التي بدأت قصتها المثيرة في الثقافة الغربية مع أوستن<sup>xlvi</sup> ، ذلك أن الخطاب الشرعي ، يقوم على فكرة افعول ولا تفعل التي تلقي بعهدتها والزامياتها على المكلف الخاضع للمنظومة الشرعية ، فالمسلم تحدد

سلوكياته وتوجه في ضوء تلك النصوص ، وهذه النصوص أو البنود القانونية لا تأخذ مسارها الفعلي إلا إذا كانت تحمل معها شروط الموافقة<sup>xlvii</sup> ، ومن الشروط التي تركزت في الساحة الشرعية شرائط الراوي وسلسلة السند، وبذلك تكون النصوص التي لم تتوفر وساطة نقل مقبولة فاقدة لهذا الشرط وعندها تتعطل عن العمل لا الدلالة ، فهي تحتفظ بدلالاتها لكنها لا تكون ملزمة ، وبذلك يدخل الخطاب الشرعي بعمل معقد كي يحقق فاعليته الانجازية ، نعم بعض النصوص في مساحة من اخلال الشروط تبقى فاعلة ضمن تواضعات مؤسسة فقها وهي مساحة السنن التي ذهب جمع من الاصوليين الى ابقاء فاعليتها بعنوان التسامح في أدلة السنن.

لا نريد بسط هذه المسألة هنا لكوننا نؤمن باستحقاقها المستقل من الدراسة ، لكن ما يمكن تأكيده هنا هو ارتباط هذا الفعل بفرض شروط تأويلية تجاه هذه النصوص، تحدد دائرتها الفعليّة ضمن إطار معرفي مؤسس فقها يفرض عليها قراءة تتراوح بين الانتاجية والتعطيل، لكن قراءتها خارج هذا المجال يمكن له أن يقدم لنا مباشرة أخرى ذات نتائج جديدة منسلة من رحمها ومغروسة في بيئة تمنحها الخصوبة الكافية للإنتاج.

#### خاتمة البحث

بعد هذه المطالعة لموضوع البحث يمكن أن نسجل النتائج الآتية :

١ . . . يمثل التفكير الانسدادي وجهة تقترب في متبناها من واقع طبيعة الفهم للخطاب الشرعي فهو يضع وثوقية الفهم ضمن اطار واقعي غير متعال على طبيعة الخطاب وما مر به من تحولات .

٢ . . كان العقل الأصولي مسكونا بالانسداد ، ولم يتخلص منه في تطبيقاته وإن حاول تدشينه بالرفض في إطاره النظري العام.

٣ . . إن تفعيل مبدأ الانسداد يفتح الأفق لقراءات متعددة تختبر الخطاب الشرعي بأدوات مختلفة ومنه يكون منطلقا لتداخل اختصاصي لفهم الشريعة قوام ذلك التداخل القدرة المنهجية على تجاوز العوائق المعرفية وإن كانت باقية في إطار ظني ، فهو يقوم على أعمال منهجيات مرتقعة في منسوب الظن في اطار الممارسة المعرفية بعد تقليل منسوبها الذاتي، وبناء على ذلك فإن تلك الطرق لا تعاني كثيرا من إشكاليات الضابط الشرعي الذي يفرض على الاسس الاستنباطية لان الانسداد سيتسع لها بنحو معتد به .

٤ . . إن الانسداد وإن كان يحمل سمة الزامية تركز سلطة الفهم المظنون الذي يتمتع به الفقيه لكنه يصلح أن يكون منطلقا تحاور فيه الممارسات المعرفية المستجدة التي تستمد منطلقاتها من أطر غير مألوفة في الاطار الفقهي الرسمي

٥ . . سجل في مسائل الانسداد مباحث لا تبتعد كثيرا في تصوراتها عن طبيعة البحث اللغوي الحديث والبحث الهرمنوطيقي وإن اختلفت منطلقاتها المعرفية.

هوامش البحث

- i ( المعجم الاصولي ، محمد صنقور علي : ٣٦٩/١ .  
ii ( القوانين المحكمة في الاصول المتقنة ، أبو القاسم القمي : ٥٢١ /١ .  
iii ( ينظر : أصول الفقه ، محمد رضا المظفر : ٢٧/٣ .  
iv ( مقدمة في الهرمنوطيقيا ، دايفد جاسبر : ٣٢ .  
v ( ينظر المصدر نفسه : ٣٣ - ٣٤ .  
vi ( الفكر الاصولي واستحالة التأصيل ، محمد أركون ترجمة هاشم صالح : ٢٩ ، ٤١ .  
vii ( ينظر : المصدر نفسه : ٤٥ .  
viii ( ينظر : القوانين المحكمة في الاصول المتقنة : ٥١٧ /١ .  
ix ( الفكر الاصولي واستحالة التأصيل : ٣٠ .  
x ( تأملات في القراءة الإنسانية للدين ، محمد مجتهد شبستري ، ترجمة حيدر نجف : ١٥ .  
xi ( ينظر : علم اللغة العام ترجمة يونيل عزيز : ١٢٠ .  
xii ( ينظر : المعجم الاصولي : ١٦٤ /١ - ١٦٥ .  
xiii ( ينظر : المصدر نفسه : ١٤١ /١ .  
xiv ( ينظر : من فلسفات التأويل إلى نظريات القراءة : عبد الكريم شرفي : ٢٥ .  
xv ( الإنسان في الفلسفة اللسانية قراءة في ابستمولوجيا اللسانيات ، د انفال جاسم محمد : ٣٥٤ .  
xvi ( ينظر : بحوث في علم الاصول محمد باقر الصدر تقرير ، محمود الهاشمي : ٢٩٤/٤ .  
xvii ( ينظر : تقارير في علم الاصول علي السيستاني ، بقلم هاشم الهاشمي : ٣٣٠ - ٣٣١ ، ومباني الاصول محمد باقر السيستاني بقلم أمجد رياض ونزار يوسف : ٣٠٤/١ .  
xviii ( ينظر : الظن ، كمال الحيدري : ٣٣٩ - ٣٤٠ .  
xix ( المصدر نفسه : ٣٤٦ .  
xx ( من فلسفات التأويل إلى نظريات القراءة : ٤٠ .  
xxi ( فهم الفهم ، مدخل إلى الهرمنوطيقيا : د عادل مصطفى : ٢٧٦ .  
xxii ( التأويلية ، جان غروندان ترجمة جورج كتوره : ٥٢ .  
xxiii ( ينظر المحصول في علم الاصول ، الرازي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا : ٢ / ٢١١ .  
xxiv ( ينظر : القواعد العامة في الفقه المقارن ، محمد تقي الحكيم : ٦٣ .  
xxv ( ينظر : قاعدة لا ضرر ولا ضرار السيستاني : ٩٦ .  
xxvi ( ينظر : القوانين المحكمة في الاصول : ٥٢١ /١ .  
xxvii ( ينظر : مبادئ اللسانيات ، د أحمد محمد قدور : ٣٥٥ .  
xxviii ( ينظر : علم اللغة العام : ٤٣ - ٤٤ .  
xxix ( من فلسفات التأويل إلى نظريات القراءة : ٣٨ .  
xxx ( القوانين المحكمة في الاصول المتقنة : ٥٣٤ /١ .  
xxxi ( ينظر : أجود التقارير النائيني تقرير الخوني : ١٥٩ /٣ .

- xxxii ( ينظر: دروس في علم الاصول : ٢ / ٢٢٣ .  
xxxiii ( بحوث في الفقه ، الخمس ، محمود الهاشمي : ٢ / ١٣ .  
xxxiv ( المصدر نفسه : ٢ / ١٣ .  
xxxv ( المصدر نفسه : ٢ / ١٥ .  
xxxvi ( العقل والبيان والإشكاليات الدينية، يحيى محمد : ٢٠٥ .  
xxxvii ( اقتصادنا ، محمد باقر الصدر : ٤٦١ - ٤٦٢ .  
xxxviii ( بحوث في الفقه، الخمس ٢ / ١٣ - ١٤ .  
xxxix ( المصدر نفسه: ٢ / ١٤ .  
xl ( ينظر : الاتقان في علوم القرآن ، السيوطي: ١ / ١٥٥ - ١٨٤ ، وتاريخ القرآن نولدكة: ٢٣٧ - ٢٦٣ .  
xli ( ينظر: التمهيد في علوم القرآن ، محمد هادي معرفة : ١ / ٢٩٥ .  
xlii ( ينظر: أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية : ٩٩ - ١٠٨ .  
xliii ( بحوث في الفقه ، الخمس : ٢ / ١٤ - ١٥ .  
xliv ( ينظر: بحوث في علم الرجال أصف محسني : ٥١ .  
xlv ( ينظر: اللغة والثقافة : ٢٤ ، ١٣٤ .  
xlvi ( ينظر: نظرية الفعل الكلامي ، هشام الخليفة : ٣٩ .  
xlvii ( ينظر: الفعل بالكلمات ، أوستن ، ترجمة طلال وهبه : ٤١ - ٤٢ . ونظرية الفعل الكلامي : ٤٣ - ٤٤ .

#### مصادر البحث

- الاتقان في علوم القرآن ، جلال الدين السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، منشورات فخر الدين / إيران .
- أجود التقارير محمد حسين النائيني تقرير (أبو القاسم) الخوئي ط ٢ ، قم / ١٤٣٠ هـ .
- أصول الفقه ، محمد رضا المظفر مطبعت شريعت قم ، ط ١٧ / ١٤٢٨ هـ .
- أضواء على السنة المحمدية أو دفاع عن الحديث ، محمود أبو رية قم إيران ط ٤ / ١٤٣١ هـ .
- اقتصادنا ، محمد باقر الصدر : دراسة موضوعية تتناول بالنقد والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية والراس مالية والاسلام في أسسها الفكرية وتفاصيلها ، محمد باقر الصدر المؤتمر العالمي للامام الشهيد الصدر د. ت .
- الإنسان في الفلسفة اللسانية، قراءة في ابستمولوجيا اللسانيات د انفال جاسم محمد ، كنوز المعرفة ط ١ / ١٤٤١ هـ ٢٠٢٠ م .
- بحوث في علم الأصول محمد باقر الصدر تقرير ، تقرير محمود الهاشمي ، منشورات مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ط ٢ / ١٤١٧ هـ . . ١٩٩٧ م .
- بحوث في علم الرجال محمد أصف المحسني ، مركز المصطفى العالمي للدراسات والنشر ط ٥ / ١٤٣٢ هـ .

- بحوث في الفقه كتاب الخمس، محمود الهاشمي، مكتب الاعلام الاسلامي، ط ١ / ١٤٠٩ هـ
- تاريخ القرآن تيودور نولدكة ، ترجمة جورج تامر ، منشورات الجمل ، بغداد ٢٠٠٨ م .
- تأملات في القراءة الإنسانية للدين ، محمد مجتهد شبستري ، ترجمة حيدر نجف دار التنوير ط ١ / ٢٠١٤ م.
- التأويلية ، جان غروندان ترجمة جورج كتوره: دار الكتاب الجديد المتحدة .
- تقارير في علم الأصول علي السيستاني ، بقلم هاشم الهاشمي ، منشورات اسماعيليان قم ط ١ / ١٤٤١ هـ.
- التمهيد في علوم القرآن ، محمد هادي معرفة ، دار التعارف للمطبوعات بيروت / ١٤٣٢ هـ . . . ٢٠١١ م .
- دروس في علم الاصول ، محمد باقر الصدر ، دار الاضواء ط ٢ / ١٤٣٠ هـ . . ٢٠٠٩ م.
- الظن دراسة في حجبيته وأقسامه وأحكامه ، كمال الحيدري بقلم محمود نعمة الجياشي مؤسسة الهدى للطباعة والنشر قم ، ايران ط ٣ / ١٤٣١ هـ . . ٢٠١٠ م .
- العقل والبيان والإشكاليات الدينية، يحيى محمد مؤسسة الانتشار العربي ، بيروت لبنان ط ١ / ٢٠١٠ م .
- علم اللغة العام ، فردينان دي سوسير ترجمة يوثيل عزيز ، دار آفاق عربية بغداد ١٩٨٥ م.
- الفعل بالكلمات ، جون لانغشو أوستن ، ترجمة طلال وهبة ، هيئة البحرين للثقافة والنشر ، المنامة ط ١ / ٢٠١٩ م.
- الفكر الأصولي واستحالة التأصيل ، محمد أركون ترجمة هاشم صالح ، دار الساقى ط ٣ / ٢٠٠٧ م.
- فهم الفهم ، مدخل إلى الهرمينوطيقا نظرية التأويل من افلاطون الى جادامر: د عادل مصطفى، دار رؤية للنشر والتوزيع القاهرة ، ط ١ / ٢٠٠٧ م.
- قاعدة لا ضرر ولا ضرار علي السيستاني ، دار المؤرخ العربي ، بيروت ، ط ١ / ١٤١٤ هـ . . . ١٩٩٤ م .
- القواعد العامة في الفقه المقارن ، محمد تقي الحكيم، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ط ١ / ١٤٢٢ هـ . . . ٢٠٠١ م .
- القوانين المحكمة في الاصول المتقنة، ابو القاسم القمي ، شرحه وعلق عليه رضا حسين صبح دار زين العابدين قم ، ط ١ / ٢٠١٨ م .
- اللغة والثقافة ، كليز كرامش ، ترجمة أحمد الشيمي ، وزارة الثقافة والفنون والتراث قطر ط ١ / ٢٠١٠ م .
- مبادئ اللسانيات، د أحمد محمد قدور دار الفكر دمشق ، ط ٣ / ٢٠٠٨ م.

- مباني الاصول محمد باقر السيستاني بقلم أمجد رياض ونزار يوسف نسخة محدود التداول ١٤٣٤ هـ .
- المحصول في علم الأصول، فخر الدين الرازي، علق عليه ووضع حواشيه محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت . . . لبنان ١٤٢٠ هـ . . . ١٩٩٩ م.
- المعجم الاصولي ، محمد صنقور علي ، منشورات الطيار ط ٣ / ١٤٢٨ هـ . . . ٢٠٠٧ م.
- مقدمة في الهرمينوطيقيا ، دايفد جاسبر ، ترجمة وجيه قانصو ، منشورات الاختلاف ط ١ / ١٤٢٨ هـ . . . ٢٠٠٧ م.
- من فلسفات التأويل إلى نظريات القراءة دراسة تحليلية نقدية في النظريات الغربية الحديثة، عبد الكريم شرفي، منشورات الاختلاف ط ١ / ١٤٢٨ هـ . . . ٢٠٠٧ م.
- نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي والاسلامي ، هشام ابراهيم عبد الله الخليفة مكتبة لبنان ناشرون ط ١ / ٢٠٠٧ م .

## References

- Mastering in the Sciences of the Qur'an, Jalal Al-Din Al-Suyuti, investigated by Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Fakhr Al-Din Publications / Iran.
- The best reports, Muhammad Hussain Al-Naini, the report of (Abu Al-Qasim) Al-Khuwait 2, Qom / 1430 AH.
- Fundamentals of Jurisprudence, Muhammad Reza Al-Muzaffar, Publications of Sharia Law of Qom, 17/1428 A.H.
- Lights on the Muhammadan Sunnah or a Defense of Hadith, Mahmoud Abu Raiya Qom, Iran, 4th edition / 1431 AH.
- Our Economy, Muhammad Baqir al-Sadr: An objective study dealing with criticism and research on the economic doctrines of Marxism, capitalism and Islam in their intellectual foundations and details, Muhammad Baqir al-Sadr, the World Conference of the Martyr al-Sadr Dr. T.
- The Man in Linguistic Philosophy, Reading in Epistemology of Linguistics, Dr. Anfal Jassim Muhammad, Treasures of Knowledge, 1st Edition / 1441 AH, 2020.
- Research in the science of origins, Muhammad Baqir al-Sadr, report, Mahmoud al-Hashimi's report, publications of the Al-Ghadeer Center for Islamic Studies, 2nd Edition / 1417 AH - 1997 AD.
- Researches in the sciences of men, Muhammad Asif Al-Muhsani, Al-Mustafa International Center for Studies and Publishing, i 5 / 1432 AH.
- Researches in Jurisprudence, The Book of the Five, Mahmoud Al-Hashimi, Islamic Information Office, 1/1/1409 A.H.
- History of the Qur'an, Theodore Noldeke, translated by George Tamer, Al-Jamal Publications, Baghdad, 2008.
- Reflections on the Human Reading of Religion, Muhammad Mujtahid Shabestari, translated by Haider Najaf, Dar al-Tanweer, 1st edition/2014 AD.
- Interpretive, Jangrondan, translated by George Dr.: United New Book House.
- Reports on the Science of Fundamentals, Ali al-Sistani, written by Shammal Hashemi, Ismailian Publications, Qom, 1/1/1441 AH.
- Introduction to the Sciences of the Qur'an, Muhammad Hadi Maarfa, Dar al-Ta'rif for Publications, Beirut / 1432 AH - 2011 AD.
- Lessons in the sciences of origins, Muhammad Baqir al-Sadr, Dar al-Adwaa, 2nd floor, 1430 AH - 2009 AD.
- Conjecture, a study of its authority, its divisions and rulings, Kamal Al-Haidari, by Mahmoud Neamat Al-Jiashi, Al-Huda Foundation for Printing and Publishing, Qom, Iran, 3rd edition 1431 AH - 2010 AD.

- Reason, Piano, and Religious Problems, Yahya Muhammad, Foundation for the Arab Expansion, Beirut, Lebanon, 1/2010 AD.
- General Linguistics, Ferdinand de Saussure, translated by Yoel Aziz, Arab Horizons House, Baghdad, 1985 AD.
- Action in Words, John Langshaw Austin, translated by Talal Wahba, Bahrain Authority for Culture and Publication, Manama, 1st edition / 2019 AD.
- Fundamentalist Thought and the Impossibility of Rooting, Muhammad Arkoun, translated by Hashem Salih, Dar Al-Saqi, 3/2007 AD.
- Understanding Understanding, Introduction to Hermeneutics, Theory of Interpretation from Plato to Gadamer: Daadal Mustafa, Roya Publishing and Distribution House, Cairo, 1/2007 AD.
- The rule of harm and damage, Ali al-Sistani, House of the Arab historian, Beirut, 1/1/1414 AH - 1994 AD.
- General Rules in Comparative Jurisprudence, Muhammad Taqi Al-Hakim, International Foundation for Studies and Publishing, Edition 1, 1422 AH - 2001 AD
- The Court's Laws in the Perfect Origins, Abu al-Qasim al-Qummi, explained and commented on by Reda Hussein Subh, Dar Zain al-Abidin Qom, 1/2018 AD.
- Language and Culture, Claire Karamash, translated by Ahmed Al-Shimi, Ministry of Culture, Arts and Tract, Qatar, 1st Edition/2010.
- Principles of Linguistics, Dr. Ahmad Muhammad Qaddoor, Dar Al-Fikr, Damascus, 3/2008 AD.
- Buildings of assets, Muhammad Baqir al-Sistani, written by Amjad Riyadh, Donzarios, a limited version of circulation, 1434 AH.
- The crop in the science of origins, Fakhr Al-Din Al-Razi, commented on it and put his footnotes, Muhammad Abdel-Qader Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmia, Beirut - Lebanon 1420 AH - 1999 AD.
- Al-Majim Al-Asouli, Muhammad Sanqour Ali, Al-Tayyar Publications, 3rd Edition / 1428 AH - 2007 AD.
- Introduction to Hermeneutics, David Jasper, translated by Wajih Qansou, Publications of Difference, 1st / 1428 AH - 2007 AD.
- From the philosophies of interpretation to theories of reading, a critical analytical study in modern Western theories, Abdul Karim Sharfi, Publications of Difference, 1st / 1428 AH - 2007 AD.
- The Theory of Verbal Verbs between Modern Linguistics and Linguistic Investigations in the Arab and Islamic Heritage, Hisham Ibrahim Abdullah Al-Khalifa, Library of Lebanon Publishers, 1st / 2007AD.